

Distr.: General
14 July 2020
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة الحادية عشرة المستأنفة الأولى

فيينا، 31 آب/أغسطس - 2 أيلول/سبتمبر 2020

البند 4 من جدول الأعمال

حالة تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

خلاصة وافية

مذكرة من الأمانة

إضافة

المحتويات

الصفحة

2 ثانياً - خلاصة وافية
2 جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية



ثانياً - خلاصة وافية

جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية

1- مقدمة: لمحة عامة عن الإطار القانوني والمؤسسي لجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية في سياق تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

وُقِّعت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في 10 كانون الأول/ديسمبر 2003 وصدِّقت عليها في 25 أيلول/سبتمبر 2009.

واستعرض تنفيذ البلد للفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية في السنة الثانية من الدورة الأولى للاستعراض، وقد نُشرت الخلاصة الوافية لذلك الاستعراض في 30 أيار/مايو 2013 (CAC/COSP/IRG/II/2/1/Add.15). ويتاح تقرير الاستعراض على الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

ويستند النظام القانوني لجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية إلى تقاليد القانون المدني. فالمعاهدات الدولية لا تنطبق مباشرة، بل تتطلب وجود تشريعات محلية كصكوك داعمة. وفي مجالات التعاون الدولي، تُمنح الأولوية لشروط الاتفاقات الثنائية.

ويشمل الإطار القانوني الوطني لمنع الفساد ومكافحته قوانين من أبرزها قانون مكافحة الفساد، وقانون التفتيش الحكومي، وقانون مراجعة الحسابات الحكومية، وقانون موظفي الخدمة المدنية، وقانون التعامل مع العرائض، وقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وقانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية.

ولدى جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية عدة هيئات وأجهزة معنية بالوقاية من الفساد ومكافحته، من بينها السلطة المركزية للتفتيش ومنع الفساد ومكافحته، والهيئة الحكومية للتفتيش ومكافحة الفساد، ووزارة الأمن العام، ووزارة المالية، ووزارة العدل، ومكتب النائب العام الشعبي الأعلى، ومكتب المحكمة الشعبية العليا، والجمعية الوطنية، والمنظمة الحكومية لمراجعة الحسابات، ومكتب الاستخبارات المعني بمكافحة غسل الأموال، ومصرف جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية. وأنشأ البلد أيضاً اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب.

2- الفصل الثاني: التدابير الوقائية

1-2 ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

سياسات وممارسات مكافحة الفساد الوقائية؛ هيئة أو هيئات مكافحة الفساد الوقائية (المادتان 5 و6)

اعتُمدت في عام 2012 استراتيجية مكافحة الفساد نحو عام 2020، وذلك لمكافحة الفساد والبيروقراطية والبدخ. وتستند الاستراتيجية إلى مرسوم رئيس الوزراء بشأن اعتماد وتنفيذ استراتيجية مكافحة الفساد رقم 511/PM، وتم تجسيدها في قوانين ووثائق سياساتية مختلفة. وقد قامت الهيئة الحكومية للتفتيش ومكافحة الفساد بتفسير الاستراتيجية على نحو إضافي في تعليماتها التنفيذية ووضعت البرامج وخطط العمل للفترة 2016-2020.

وقد اتخذت تدابير لمنع الفساد تنفيذاً لرؤية عام 2030، ووضعت استراتيجية السنوات العشر للتنمية الاجتماعية والاقتصادية (2016-2025)، والخطة الوطنية الخمسية الثامنة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية الوطنية (2016-2020). وأدرجت الوزارات التنفيذية والسلطات المحلية هذه التدابير في الخطة الخمسية لمكافحة الفساد.

وتقوم الهيئة الحكومية للتفتيش ومكافحة الفساد بتنسيق وتقييم تنفيذ استراتيجية مكافحة الفساد من خلال اجتماعات استشارية شهرية وفصلية ونصف سنوية وسنوية، وعن طريق أفرقة عاملة مشتركة بين مختلف السلطات. غير أن المعلومات المتاحة محدودة فيما يتعلق برصد وتقييم تنفيذ الاستراتيجية.

وتمثل هيئة التفتيش ومكافحة الفساد الجهاز الرئيسي لمنع الفساد، وتتألف من سلطات مختلفة للتفتيش الحكومي تنظم في تسلسل إداري على المستويات المركزية والقطاعية والإدارية (المادة 29 من قانون التفتيش الحكومي). وتضطلع الهيئة بأنشطة وقائية مختلفة بالاشتراك مع غيرها من الجهات صاحبة المصلحة المعنية، بما في ذلك التثقيف وإذكاء الوعي العام وتدريب الموظفين العموميين على النزاهة، وأصدرت تقارير عن أنشطة التفتيش ومنع الفساد. غير أنه أُبلغ عن وجود صعوبات في تقييم فعالية ممارسات منع الفساد.

وعملاً بالمادة 21 من قانون وضع التشريعات، تستعرض جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية القوانين السارية كل خمس سنوات وتفتح القوانين الفرعية والتدابير الإدارية على أساس سنوي. وتتولى الوزارات التنفيذية المعنية مسؤولية استعراض القوانين المتعلقة بأجهزة كل منها بالتشاور مع أصحاب المصلحة المعنيين.

ولما كانت الهيئة جهازاً من أجهزة الحكومة، فإن رئيسها يخضع للمساءلة أمام رئيس الوزراء واللجنة الدائمة أو جلسات الجمعية الوطنية، ويُعَيَّن ويُقال بنفس الطرائق المتبعة فيما يخص أعضاء الحكومة الآخرين (المادة 33 من قانون التفتيش الحكومي). ولا توجد تدابير تشريعية أو تدابير أخرى إضافية لدعم استقلال الهيئة. وتقدم هيئات التفتيش الحكومية على مختلف المستويات مقترحات الميزانية إلى الجمعية الوطنية عن طريق الحكومة (قانون ميزانية الدولة؛ والأمر السنوي بشأن وضع ميزانية الدولة (2020)). ويشترك موظفو الهيئة في التدريب المهني؛ ولكن البلد أبلغ عن قيود فيما يتعلق بميزانية الهيئة والموظفين المتخصصين.

وتشارك جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية في عدة برامج ومبادرات دولية لمكافحة الفساد، مثل شبكة الأطراف لمكافحة الفساد في جنوب شرق آسيا والأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، ووقعت عدة اتفاقات تعاون في هذا الصدد مع دول في منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

القطاع العام؛ مدونات قواعد سلوك للموظفين العموميين؛ التدابير المتعلقة بالجهاز القضائي وأجهزة النيابة العامة (المواد 7 و8 و11)

تنظم إدارة الموظفين العموميين بقانون موظفي الخدمة المدنية والتعليمات والأوامر ذات الصلة. ويجري تعيين موظفي الخدمة المدنية من خلال إجراءات تنافسية مفتوحة ويستند إلى الجدارة والنزاهة والمعايير المحددة سلفاً (المادتان 17 و18 من القانون)، ويُعلن عن الشواغر في وسائل الإعلام (الأمر رقم 11 الصادر عن وزارة الداخلية). ويمكن ترقية موظفي الخدمة المدنية على أساس المؤهلات التعليمية ومدة الخدمة والامتحانات والمستوى الإداري (المادة 15 من القانون). وتستخدم تقييمات الأداء على نطاق واسع (المواد 37-43 من القانون). وينص قانون معالجة العرائض على آلية لتقديم الشكاوى بشأن القرارات الرسمية، بما في ذلك في عملية التوظيف. وتحدد جداول الأجور والزيادات في قانون ميزانية الدولة (الفقرة 1 من المادة 21). وتقدم جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية دورات مختلفة لتدريب الموظفين العموميين على النزاهة. ولا يوجد أسلوب منهجي لتحديد المناصب التي تعتبر معرضة بوجه خاص للفساد أو لاختيار الأشخاص الذين يشغلون هذه المناصب وتدريبهم وتناوبهم.

وينص الدستور على قواعد عامة بشأن الترشيح للمناصب العامة وانتخاب شاغليها، بما في ذلك منصب الرئيس وأعضاء الجمعية الوطنية (المادتان 4 و54 والمواد 64-66 و68) في حين ترد معايير الانتخاب لعضوية الجمعية الوطنية ومجلس الشعب في المقاطعات في قانون انتخاب أعضاء الجمعية الوطنية ومجلس الشعب في المقاطعات (المادتان 6 و7).

وتمول نفقات الانتخابات من ميزانية الدولة، مع تعيين لجنة الانتخابات الوطنية لتوزيع الميزانية (المادة 49 من قانون انتخاب أعضاء الجمعية الوطنية ومجلس الشعب في المقاطعات). ولا يجوز تقديم التبرعات إلا للانتخابات العامة عن طريق لجنة الانتخابات الوطنية (المادة 24 من القانون). وقد اعتمد البلد تدابير أساسية لتعزيز الشفافية في تمويل المرشحين للانتخابات.

وتتص المادة 82 من قانون موظفي الخدمة المدنية والمادة 27 من قانون مكافحة الفساد على تدابير لمنع تضارب المصالح للموظفين العموميين، مثل حظر ممارسة سلوك معين والالتزام بتقديم إقرارات الذمة المالية. ويمكن تطبيق عقوبات تأديبية وجنائية على انتهاكات هذه القواعد (المادة 73 من قانون موظفي الخدمة المدنية؛ والمواد 56-58 من قانون مكافحة الفساد). وعلاوة على ذلك، يتعين على الموظفين القضائيين أن يتحوا عن المشاركة في الإجراءات إذا كانت لهم صلة بأي من الأطراف (المادتان 10 و 22 من قانون الإجراءات الجنائية). ولم تعتمد جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية أي نظام يلزم الموظفين العموميين بالإفصاح عن تضارب المصالح أو أي تدابير تحظر قبول الموظفين العموميين للهدايا أو مشاركتهم في مجموعة واسعة من الأنشطة الخارجية. وتقدم في إطار مناقشة المادة 52 (5) أدناه معلومات مفصلة عن إقرارات الذمة المالية (بما في ذلك الهدايا).

وتتولى سلطات التفتيش الحكومية على جميع المستويات المسؤولية عن تعزيز النزاهة والأمانة والسلوك المسؤول في المنظمات الحكومية. وقد أنشئت مدونات الأخلاقيات لموظفي الخدمة المدنية بموجب قانون موظفي الخدمة المدنية (المواد 59-63) والمرسوم المتعلق بمدونة الأخلاقيات لموظفي الخدمة المدنية. وسيوسع مشروع مرسوم بشأن تنفيذ مدونة الأخلاقيات نطاق مدونة قواعد السلوك لكي تطبق على طائفة أوسع من الموظفين العموميين بدلاً من أن تقتصر على موظفي الخدمة المدنية.

وقد اعتمدت البلاد قوانين مختلفة لحماية حقوق المواطنين في تقديم العرائض وحماية الأشخاص المبلغين، وأنشأت آليات لتقديم الشكاوى وواجباً للإبلاغ عن الفساد لجميع المواطنين، بمن فيهم موظفو الخدمة المدنية (المادتان 7 و 8 من قانون مكافحة الفساد). ويجوز للموظفين العموميين أيضاً الإبلاغ عن الفساد إلى لجان الانضباط التابعة لكل منظمة، وهي لجان أنشئت عملاً بالمادة 77 من قانون موظفي الخدمة المدنية. ولكن لم تُنشأ نظم محددة لتيسير الإبلاغ عن هذه الشكاوى.

وعلى الرغم من جواز اتخاذ إجراءات تأديبية في حق الموظفين العموميين بسبب مخالفتهم لمدونة قواعد السلوك، فإن قانون موظفي الخدمة المدنية لا يحدد التدابير التأديبية التي ينبغي أن تطبقها اللجان التأديبية على هذه المخالفات.

وينص الدستور على استقلال القضاء (المادة 94)، أما تنظيم المحكمة فينظمه قانون محاكم الشعب (المواد 2 و 6 و 8 و 11 و 21 و 37 و 47-49). ويحدد قانون القضاء المعايير والإجراءات المتعلقة باختيار القضاة وعزلهم، ومدونة لقواعد السلوك للقضاة وأعضاء النيابة العامة (المواد 59-63). وترد الأحكام المتعلقة بالتحفي في قانون الإجراءات الجنائية وقانون الإجراءات المدنية. وينص قانون الإجراءات المدنية على المحظورات التي يتعين على موظفي محاكم الشعب الامتناع عنها (المادة 59). وقد نُظمت حتى الآن دورة تدريبية واحدة للقضاة عن النزاهة.

وينص الدستور (المادتان 99 و 103) وقانون المدعي العام الشعبي على صلاحيات مكتب النائب العام الشعبي الأعلى. ويحدد القانون المعايير والإجراءات المتعلقة باختيار أعضاء النيابة العامة وتعيينهم ونقلهم وعزلهم (المادة 26) والشروط المختلفة المتعلقة بالحظر والتفتيش (المواد 57 و 61-63). ويلزم أعضاء النيابة العامة أيضاً بالإفصاح عما لديهم من موجودات.

المشتريات العمومية وإدارة الأموال العمومية (المادة 9)

تدار المشتريات العمومية على نحو لا مركزي ويحكمها قانون الاشتراء بأموال الدولة. وتتولى وزارة المالية المسؤولية عن الإشراف على الاشتراء بالتعاون مع الوزارات والسلطات المعنية. ويتم الاشتراء من خلال لجان المناقصات في كل وكالة مشتريّة (المادة 40 من القانون). ويحدد القانون أربع طرائق للاشتراء (المواد 18-22) ولكنه لا يحدد المناقصة التنافسية كطريقة مفضلة. وترد تفاصيل عن كيفية تطبيق الطرائق المختلفة على أساس مبادئ القانون في تعليمات وزارة المالية بشأن تنفيذ قانون الاشتراء بأموال الدولة، رقم (2019) 0477/MF. ولا تجمع جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية البيانات عن تطبيق هذه الطرائق بسبب القيود المتعلقة بالقدرات.

وبالإضافة إلى تحديد أدنى سعر كميّار للتقييم (المادة 42 من القانون)، يشمل النظر في العطاءات تقييم القدرة التقنية لمقدمي العطاءات ومقدمي الخدمات المحتملين، دون الرجوع إلى اعتبارات الجودة.

ويجوز لمقدمي العطاءات المتضررين تقديم عرائض إلى الوكالة المشتريّة وإلى السلطة الحكومية المختصة والمحاكم. ويشير قانون الاشتراء بأموال الدولة إلى الإعلان العام عن العطاءات إلكترونياً، ولكن لم تتوفر معلومات عن استخدام الاشتراء الإلكتروني أو نشر قرارات ترسية المناقصات أو الإعلان عنها. وعلى الرغم من أن المادة 66 من القانون تتضمن الأمور الأساسية المحظورة على أعضاء لجان العطاءات والمسؤولين والسلطات المعنية فيما يتعلق بإساءة استعمال السلطة واستغلال المسؤولية، والرشوة وغيرها من الأفعال التي تتعارض مع القانون واللوائح، لا توجد تدابير فعلية لتعزيز نزاهة موظفي الاشتراء فيما عدا أحكام المرسوم المتعلق بمدونة الأخلاقيات لموظفي الخدمة المدنية.

ويرد وصف لإجراءات إعداد ميزانية الدولة المركزية واعتمادها في قانون ميزانية الدولة (المادة 56). ويقوم بتفتيش ميزانية الدولة عدد مختلف من السلطات والهيئات الخارجية المعنية بالتفتيش (المادتان 80 و86). ويتعين على الأجهزة الحكومية ومحاكمي المقاطعات تقديم تقارير نفقات الميزانية إلى وزارة المالية على أساس دوري، في حين يجب على الوزارات التنفيذية والسلطات المحلية تقديم تقارير الإنفاق على المشاريع الاستثمارية الحكومية إلى وزارة المالية ووزارة التخطيط والاستثمار. وتعد وزارة المالية تقرير الميزانية السنوية، الذي ينشر على الموقع الشبكي للمنظمة الحكومية لمراجعة الحسابات وتوافق عليه المنظمات الحكومية المعنية عملاً بالمادة 18 من قانون مراجعة الحسابات الحكومية. ويحدد قانون المحاسبة وقانون مراجعة الحسابات الحكومية المعايير المتعلقة بالمحاسبة ومراجعة الحسابات للحكومة. ومع أن قانون المحاسبة يشترط فرض ضوابط داخلية، لم تُتخذ تدابير محددة بشأن إدارة المخاطر أو ضوابطها، بما في ذلك اتخاذ إجراءات تصحيحية في حالة عدم الامتثال لمتطلبات الإدارة المالية العامة.

واتخذ البلد تدابير مدنية وإدارية لحماية سلامة الدفاتر والمستندات المحاسبية (المواد 93-96 والمادة 98 من قانون المحاسبة؛ والمادتان 92 و93 من قانون ميزانية الدولة).

إبلاغ الناس؛ مشاركة المجتمع (المادتان 10 و13)

الوصول الحر إلى المعلومات راسخ في نص الدستور (المادة 11) وفي قانون وسائل الإعلام (المواد 9-12). ومع ذلك، لا يوجد قانون مخصص لتنظيم إجراءات طلب الاطلاع على المعلومات التي تحتفظ بها الهيئات العامة. وتنتشر المعلومات عادة عن طريق وسائل الإعلام والمواقع الشبكية الحكومية والدوريات الحكومية وتعم على الوزارات والإدارات المحلية. وبالإضافة إلى ذلك، تُفتح الجلسات البرلمانية للجمهور، وتبثها وسائل الإعلام، ويُتاح الاطلاع عليها من خلال المحاضر المنشورة في الجريدة الرسمية. ويمكن للأجهزة الحكومية أن تكشف المعلومات بناء على طلب أو عريضة من المواطنين، على الرغم من أن الإجراءات والمعايير المعمول بها لتقديم المعلومات تختلف باختلاف طبيعة المعلومات المطلوبة.

ويتعهد مكتب رئيس الوزراء موقعاً شبكياً عمومياً بشأن الأنشطة والقوانين والاستراتيجيات والسياسات الحكومية، ويشمل مركز إبلاغ عمومي لمعالجة الاستفسارات والطلبات. وتشكل الجهود الرامية إلى مواصلة تبسيط الإجراءات الإدارية وزيادة الشفافية للمهام الحكومية مجالاً من المجالات ذات الأولوية بالنسبة للحكومة.

وتنشر الهيئة الحكومية للتفتيش ومكافحة الفساد تقارير موجزة عن أنشطة منع ومكافحة الفساد سنوياً وكل خمس سنوات، وتُعد تقارير أخرى مرتين في السنة لإبلاغ الجمعية الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، تنشر الهيئة أيضاً يوميات عن التفتيش تتناول الصعوبات التي تواجه مكافحة الفساد وتقارير تبين أداء أنشطة التفتيش والمنع.

ومشاركة المجتمع منصوص عليها في الدستور وقانون مكافحة الفساد وقانون التفتيش الحكومي وغير ذلك من التشريعات المتخصصة. وعملاً بقانون الحكومة، تدعو الهيئات الحكومية بانتظام إلى مشاركة الجمهور

في الاجتماعات والقرارات. ويتوخى قانون وضع التشريعات إجراء المشاورات العمومية في عملية صياغة التشريعات (المادة 32).

ونُظمت مجموعة متنوعة من أنشطة التوعية بشأن الفساد. ولكن لم تقدم تفاصيل عن مشاركة المجتمع المدني في أنشطة مكافحة الفساد. وقد وضعت وزارة التعليم منهجاً دراسياً لمكافحة الفساد بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين، من أجل تقديمه على مستويات تعليمية مختلفة.

ولدى الهيئات الحكومية المعنية بالتفتيش في كل مستوى إدارة مخصصة لتلقي الشكاوى وإجراءات لمعالجتها، على النحو المنصوص عليه في قانون معالجة العرائض. ويمكن أيضاً تقديم البلاغات عن الزعماء السياسيين والموظفين العموميين الرفيعي المستوى إلى الهيئة الحكومية للتفتيش ومكافحة الفساد وإلى الجمعية الوطنية. ويجري الإعلان عن إجراءات التفتيش الحكومية والسلطات المسؤولة عن التعامل مع العرائض، ويمكن تقديم البلاغات من خلال قنوات مختلفة.

القطاع الخاص (المادة 12)

تُحدد القواعد المتعلقة بالقطاع الخاص، بما في ذلك معايير المحاسبة ومراجعة الحسابات، في قانون المحاسبة وقانون المراجعة المستقلة للحسابات وقانون المؤسسات. وتتولى وزارة المالية المسؤولية عن إصدار معايير الإبلاغ المالي للمؤسسات العامة والخاصة. وينص قانون المحاسبة (المادتان 42 و 43) على القواعد المتعلقة بمراجعة الحسابات داخلياً، التي تنطبق على هيئات القطاعين العام والخاص على حد سواء.

ويتضمن قانون المؤسسات أحكاماً بشأن تسجيل الشركات (المادة 2)، ولكن لم يكن السجل العام للشركات قد أنشئ بعدُ عندما أُجريت الزيارة القطرية⁽¹⁾ وتصمم جوانب الحظر المنصوص عليها في قانون الصناعة التجهيزية (الجزءان الخامس والثامن) لمنع إساءة استخدام الإجراءات للكيانات الخاصة في قطاع الصناعة التجهيزية والتجارة المتعلقة بها.

ولا توجد معايير أو إجراءات متخصصة بشأن نزاهة الأعمال التجارية مثل مدونات إدارة الشركات. ولم توضع قيود على الموظفين العموميين بعد انتهاء الخدمة، على الرغم من أن السلطات اعتبرت هذه التدابير مفيدة.

ويجب الاحتفاظ بسجلات الوثائق المحاسبية لمدة لا تقل عن 10 سنوات، مع إمكانية التمديد لمدة 10 سنوات أخرى في حالات معينة (المادة 50 من قانون المحاسبة). ويجزّم تزوير الوثائق واستخدام الوثائق المزورة (المادة 161 من قانون العقوبات). وتشمل هذه الوثائق، الوثائق المالية لهيئات القطاع الخاص (الفقرة 4 من المادة 68 من قانون المحاسبة).

ويحدد قانون الضرائب النفقات غير القابلة للخصم (المادة 34)، بما في ذلك النفقات التي لا تتصل مباشرة بالعمليات التجارية وتلك التي يتم تكبدها دون أي إيصال أو عقود قانونية، ولكنه لا يحظر تحديداً خصم النفقات التي تمثل رشاوى من الدخل الخاضع للضرائب.

تدابير منع غسل الأموال (المادة 14)

يشمل الإطار القانوني لمكافحة غسل الأموال، في المقام الأول، قانون مكافحة غسل الأموال، ولائحته التنفيذية، والصكوك الإدارية ذات الصلة. وتركز هذه التدابير على المتطلبات المفروضة لتحديد هوية العميل والمالك المستفيد

(1) بدأ الموقع الشبكي لقاعدة بيانات المؤسسات الوطنية عمله رسمياً في حزيران/يونيه 2019.

وحفظ السجلات والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة. ومن الناحية المؤسسية، أنشئت لجنة التنسيق الوطنية المعنية بمكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب للإشراف على أنشطة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وأنجز تقييم وطني للمخاطر في آب/أغسطس 2018، شمل 18 قطاعاً، مع التركيز على تحديد الجرائم الأصلية ومواطن الضعف التي قد تُفضي إلى غسل الأموال. وحُدِّدت صعوبات في تنفيذ متطلبات مكافحة غسل الأموال في المناطق المعرضة لمخاطر أكبر.

ولم يحدّد المشرفون على مكافحة غسل الأموال لجميع القطاعات على النحو المطلوب بموجب قانون مكافحة غسل الأموال (المادتان 15 و16). ولكن مكتب الاستخبارات المعني بمكافحة غسل الأموال يعكف حالياً على وضع مشروع مرسوم بشأن المسؤولية عن تنفيذ تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، لكي تحدّد به هذه المسؤوليات. ويتّبع مكتب الاستخبارات المعني بمكافحة غسل الأموال، بوصفه الوحدة الوطنية للاستخبارات المالية، نهجاً قائماً على تقييم المخاطر في الإشراف.

وهناك بعض الثغرات في تغطية الكيانات المبلّغة، على النحو المعرّف في قانون مكافحة غسل الأموال (المادتان 8 (7-8) و17). وبوجه خاص، لا يُدرج المحاسبون والمحامون وتجار الأحجار الكريمة ومقدمو خدمات الشركات والمنظمات الاستثنائية ضمن الأعمال والمهن غير المالية المحددة. وعلاوة على ذلك، لم تنشئ جميع الكيانات المبلّغة ما يكفي من البرامج القائمة على تقييم المخاطر لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، على النحو الذي تقتضيه المادة 19 من قانون مكافحة غسل الأموال. ومن شأن مشروع المرسوم المذكور أعلاه المتعلق بالمسؤولية عن تنفيذ تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أن يوضح متطلبات مكافحة غسل الأموال بالنسبة للأعمال والمهن غير المالية المحددة.

ويتم التعاون الوطني أساساً من خلال لجنة التنسيق الوطنية المعنية بمكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب (المادة 54 (7) من القانون) ومهام مكتب الاستخبارات المعني بمكافحة غسل الأموال. بيد أن هناك صعوبات تعزى إلى نوعية التقارير الواردة عن المعاملات المشبوهة وقدرة السلطات على التحقيق، بما في ذلك في المقاطعات. ولا يحدد نص التشريع أسباب تعيين وعزل أعضاء اللجنة من جانب رئيس الوزراء (المادة 53 من القانون).

ويخضع تبادل المعلومات بين مكتب الاستخبارات المعني بمكافحة غسل الأموال ووحدات الاستخبارات المالية الأجنبية لمذكرات التفاهم الموقعة مع تلك الوحدات ويستند إلى الطلبات. غير أن أحكام التعاون الدولي في قانون مكافحة غسل الأموال (المواد 42-44) لا تحدد تدابير التحقيق التي يمكن اتخاذها استجابة لطلبات من السلطات الأجنبية.

ونفذت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية مؤخراً منظومة الاتصالات الشرطة العالمية للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) المعروفة باسم "I-24/7" ونظام قاعدة البيانات الإلكترونية لرابطة رؤساء أجهزة الشرطة التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا.

وأنشأ البلد إلزاماً بالإبلاغ عن عمليات نقل الأموال النقدية والصكوك القابلة للتداول لحاملها عبر الحدود، مع حد أدنى للإبلاغ هو 100 مليون كيب (حوالي 638 11 دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وتبلغ الغرامة في حالة عدم الإبلاغ 50 في المائة من مجموع قيمة العائدات (المادة 49 من قانون إدارة النقد الأجنبي). ولكن هذه المتطلبات لا تنفذ بفعالية في الممارسة العملية.

وتُنفَّذ المتطلبات المتعلقة بالتحويلات الإلكترونية للأموال (التحويلات البرقية) أساساً عن طريق أحكام في قانون مكافحة غسل الأموال وقرار مصرف جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية بشأن الإبلاغ عن التحويلات البرقية التي تتجاوز الحد المحدد الرقم 963/BOL.

ولا تزال جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية خاضعة لعملية المتابعة الانتقالية التي يقوم بها فريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال، بسبب أوجه القصور في مجالات التعاون الدولي وغيره من أشكال التعاون (التبادل التلقائي للمعلومات). وقد وضع البلد خطة عمل لمعالجة توصيات فريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال، وعينت لجنة التنسيق الوطنية المعنية بمكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب لجنة مخصصة للنهوض بهذا العمل. وفي حزيران/يونيه 2017، حُذف اسم البلد من "القائمة الرمادية" التي وافقت عليها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية (FATF).

2-2- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

- ينبغي مواصلة إصدار تقارير من حين لآخر تتضمن معلومات عن أداء أنشطة التفتيش ومنع الفساد (المادة 10 (ج)).

2-3- التحديات التي تواجه التنفيذ

يُوصى بأن تقوم جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية بما يلي:

- مواصلة رصد وتقييم فعالية تنفيذ استراتيجية مكافحة الفساد وأثرها، وإتاحة البيانات المتعلقة بالإحصاءات والتقييم بشكل أكثر انتظاماً (الفقرة 1 من المادة 5).
- السعي إلى تعزيز النظم الرامية إلى تقدير وتقييم فعالية الممارسات الرامية إلى منع الفساد (الفقرة 2 من المادة 5).
- تعزيز التعاون الدولي لمنع الفساد ومكافحته، لا سيما خارج منطقة آسيا والمحيط الهادئ (الفقرة 4 من المادة 5).
- اعتماد تدابير تشريعية أو غيرها من التدابير لمنح الهيئة الحكومية للتفتيش ومكافحة الفساد الاستقلالية اللازمة، وفقاً للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني، من أجل الاضطلاع بمهامها بفعالية وبمناخ من أي تأثير لا مسوغ له، وضمان وجود موارد كافية لتدريب الموظفين المتخصصين وتنمية مهاراتهم (الفقرة 2 من المادة 6).
- السعي إلى اعتماد إجراءات لتحديد المناصب العمومية التي تعتبر عرضة للفساد بصفة خاصة، ولاختيار وتدريب وتناوب الأشخاص الذين سيشغلونها حسب الاقتضاء (الفقرة 1 (ب) من المادة 7).
- النظر في تعزيز التدابير التشريعية والإدارية لتعزيز الكفاءة والشفافية في إدارة واستخدام أموال الدولة لتمويل انتخاب المرشحين للمناصب العامة (الفقرة 3 من المادة 7).
- السعي إلى تعزيز التدابير الرامية إلى منع تضارب المصالح، بما في ذلك القواعد المتعلقة بالهدايا والعمالة الثانوية ومجموعة واسعة من الأنشطة الخارجية للموظفين العموميين التي قد تؤدي إلى تضارب في المصالح، والنظر في إنشاء نظم تلزم الموظفين العموميين بالإفصاح عن تضارب المصالح (الفقرة 4 من المادة 7، والفقرة 5 من المادة 8).
- اعتماد مشروع المرسوم المتعلق بتنفيذ مدونة قواعد السلوك، الذي سيطبق المدونة على طائفة أوسع من الموظفين العموميين (الفقرتان 2 و3 من المادة 8).
- النظر في إنشاء نظم لتيسير قيام الموظفين العموميين بالإبلاغ عن أفعال الفساد (الفقرة 4 من المادة 8).

- النظر في تحديد التدابير التأديبية أو غيرها من التدابير المتعلقة بانتهاكات مدونة قواعد السلوك (الفقرة 6 من المادة 8).
- تعزيز نظام المشتريات العامة من خلال '1' تعزيز الشفافية في نشر قرارات ترسية المناقصات والإعلان عنها؛ و'2' تحديد العطاءات التنافسية باعتبارها الطريقة المفضلة للاشتراء؛ و'3' النظر في اعتماد مبادئ تقييم العطاءات التي تستند إلى اعتبارات الجودة والأسعار؛ و'4' تعزيز نزاهة موظفي المشتريات؛ و'5' مواصلة الجهود الرامية إلى إنشاء نظام إلكتروني للاشتراء. ويوصى كذلك بأن تعزز جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية أساليب جمع وتحليل وإتاحة البيانات عن المشتريات العمومية (الفقرة 1 من المادة 9).
- إنشاء نظم فعالة لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية في مجال إدارة الأموال العمومية وتحديد الإجراءات التصحيحية في حالات عدم الامتثال لمتطلبات الفقرة 2 من المادة 9.
- تعزيز التدابير الرامية إلى تنظيم حصول عامة الناس على المعلومات، بوسائل منها النظر في اعتماد إطار قانوني وآلية لتقديم طلبات الطعن، ومواصلة الجهود الرامية إلى تبسيط الإجراءات الإدارية لتيسير الوصول إلى السلطات المختصة (المادة 10 (أ) و(ب)).
- مواصلة توفير التدريب على النزاهة للقضاة وأعضاء الجهاز القضائي (الفقرة 1 من المادة 11).
- اتخاذ التدابير لتعزيز منع الفساد في القطاع الخاص، بوسائل منها '1' تشجيع وضع المعايير المتعلقة بنزاهة الأعمال التجارية في القطاع الخاص، مثل مدونات إدارة الشركات؛ و'2' مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز الشفافية بين كيانات القطاع الخاص؛ و'3' النظر في فرض قيود مناسبة على الموظفين العموميين الذين ينتقلون إلى القطاع الخاص بعد انتهاء خدمتهم (الفقرة 2 من المادة 12).
- عدم السماح صراحةً بالخصم الضريبي للنفقات التي تشكل رشاوى (الفقرة 4 من المادة 12).
- مواصلة تعزيز مشاركة المجتمع في الجهود الرامية إلى منع الفساد (الفقرة 1 من المادة 13).
- اعتماد تشريعات وتدابير مناسبة أخرى من أجل '1' ضمان أن تكون جميع الكيانات المعنية مشمولة بوصفها كيانات إبلاغ، على النحو الذي تقتضيه المعايير الدولية، وضمان تنفيذ متطلبات مكافحة غسل الأموال في جميع القطاعات؛ و'2' تحديد السلطات الإشرافية لجميع القطاعات (الفقرة 1 (أ) من المادة 14).
- مواصلة إنفاذ عمليات تنفيذ النهج القائم على تقييم المخاطر لمكافحة غسل الأموال بين جميع الكيانات المبلّغة، وتطبيق الإشراف القائم على تقييم المخاطر، ومواصلة تنفيذ النتائج المستمدة من تقييم المخاطر على الصعيد الوطني (الفقرة 1 (أ) من المادة 14).
- مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز نوعية التقارير التي تقدمها الكيانات المبلّغة عن المعاملات المشبوهة، وتحسين قدرة السلطات الوطنية على التحقيق، بما في ذلك في المقاطعات (الفقرة 1 (ب) من المادة 14).
- النظر في تحديد معايير في التشريعات لتعيين وعزل أعضاء لجنة التنسيق الوطنية المعنية بمكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب (الفقرة 1 (ب) من المادة 14).
- تحديد تدابير التحقيق المحددة التي يمكن تنفيذها للاستجابة لطلبات التعاون الدولي، وذلك في قانون مكافحة غسل الأموال وغيره من القوانين ذات الصلة بالموضوع (الفقرة 1 (ب) من المادة 14).
- مواصلة تعزيز التعاون بين السلطات الرقابية والمعنية بإنفاذ القانون وسائر السلطات المكرسة لمكافحة غسل الأموال على الصعيدين الوطني والدولي (الفقرة 1 (ب) من المادة 14).

- استعراض وتعديل الإطار القانوني للإبلاغ عن حركة الأموال النقدية والصكوك القابلة للتداول وكشفها ورصدها عبر الحدود، بوسائل منها استعراض عتبة الإبلاغ عنها، وضمان الإنفاذ الفعال (الفقرة 3 من المادة 14).
- مواصلة الجهود الرامية إلى معالجة نتائج التقييم المتبادل الذي أجراه فريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال (الفقرة 4 من المادة 14).

4-2- الاحتياجات من المساعدة التقنية، التي حُدِّدت من أجل تحسين تنفيذ الاتفاقية

- تبادل الخبرات وأفضل الممارسات في مجال وضع التشريعات واستراتيجيات مكافحة الفساد وتيسير التعاون الدولي (المادة 5).
- بناء القدرات (المواد 6 و 8 و 14).
- بناء المؤسسات وبناء القدرات (المادتان 7 و 9-13).

3- الفصل الخامس: استرداد الموجودات

3-1- ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

حكم عام؛ التعاون الخاص؛ الاتفاقات والترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف (المواد 51 و 56 و 59)

لا يحدد قانون جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية الإجراءات المتعلقة بالمساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية. وتتسم المواد 271-273 من قانون الإجراءات الجنائية بطبيعتها الواسعة ولا تنظم بالتفصيل متطلبات الفصل الخامس من الاتفاقية. وتجري صياغة مشروع قانون بشأن المساعدة القانونية المتبادلة منذ الاستعراض القطري في إطار الدورة الأولى.

وتُقدّم المساعدة القانونية المتبادلة وفقاً للمعاهدات أو الاتفاقات الدولية والقانون الوطني، ويجوز تقديمها في حالة عدم وجود هذه الاتفاقات عن طريق القنوات الدبلوماسية بشرط المعاملة بالمثل (المادة 271 من قانون الإجراءات الجنائية).

والبلد طرف في معاهدة رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن تبادل المساعدة القانونية في المسائل الجنائية، واعتمد ثلاث معاهدات ثنائية للمساعدة القانونية المتبادلة. وتقر جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية بهذه الاتفاقية كأساس قانوني للمساعدة القانونية المتبادلة بشرط المعاملة بالمثل.

ولم يتلق البلد أي طلب من طلبات مصادرة الموجودات. وتعلقت الطلبات الواردة بتدابير مؤقتة (تفتيش الممتلكات وحجزها وتجميدها). ولم يرفض البلد رسمياً أي طلب للمساعدة على استرداد الموجودات. ولا توجد أي قضايا انتهى البت فيها بإرجاع الموجودات المصادرة إلى الدولة الطالبة.

منع وكشف إحالة العائدات المتأتية من الجريمة؛ وحدة المعلومات الاستخباراتية المالية (المادتان 52 و 58)

يتضمن القرار رقم 01/NCC بشأن قانون مكافحة غسل الأموال ولجنة التنسيق الوطنية المعنية بمكافحة غسل الأموال والتصدّي لتمويل الإرهاب تدابير تتطلب التحقق من هويات العملاء وتحديد هوية المالكين المستفيدين. ويلزم تعزيز العناية الواجبة بشأن الأشخاص المعرضين سياسياً، بمن فيهم أفراد أسرهم والأشخاص المقربون منهم (المواد 25 و 28 و 32 من قانون مكافحة غسل الأموال؛ والمادة 14 من القرار رقم 01/NCC).

ويجوز لوزارة الأمن العام أن ترسل معلومات عن الأشخاص والحسابات ذات المخاطر الأكبر إلى الكيانات المبلّغة في غضون يوم واحد، وأن توزع هذه المعلومات عن طريق الإنترنت على المؤسسات المالية. وقد يصدر مكتب الاستخبارات المعني بمكافحة غسل الأموال إرشادات مماثلة في الحالات ذات الأهمية. ولم تصدر أي إرشادات أخرى ولا توجد قائمة بالأشخاص ذوي الخطورة العالية أو الولايات القضائية ذات الخطورة العالية.

وتتص المادة 28 من قانون مكافحة غسل الأموال على حفظ سجلات معلومات العملاء لمدة 10 سنوات وسجلات المعاملات لمدة خمس سنوات. ويتضمن القرار رقم 01/NCC أحكاماً ذات صلة بالموضوع (المادة 25).

ويحدد قرار مصرف جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية رقم BOL/42 شروط الترخيص للمصارف التجارية. ويحظر على جميع المؤسسات المالية والأشخاص الاعتباريين والمنظمات فتح واستخدام "حسابات مجهولة الهوية" (المادتان 50 و52 من قانون مكافحة غسل الأموال) والتعامل مع المصارف المراسلة التي لها علاقات تجارية أو معاملات مع المصارف التي تُخفي الهوية (المادة 26 من القانون). ويتولى المصرف تنسيق هذه الأحكام.

وتُطلب الإفصاحات المالية (بما في ذلك ما يتعلق بالحسابات المصرفية المحلية والأجنبية) من جميع الموظفين العموميين عملاً بقانون موظفي الدولة، والمرسوم المتعلق بالإفصاح عن الموجودات والمبادئ التوجيهية المتعلقة بتفنيده، وقانون مكافحة الفساد. وتطبق عتبة إبلاغ قدرها 20 مليون كيب (حوالي 2 328 دولاراً من دولارات الولايات المتحدة)، أو 5 ملايين كيب (حوالي 582 دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) في حالة الهدايا. وتقوم سلطات التفتيش الحكومية على المستوى المركزي وعلى صعيد المقاطعات بفحص البلاغات في حالات محددة، مثل حالات الاشتباه. وهذا النظام وركي، ولا يتاح الاطلاع على البلاغات إلا لسلطات إنفاذ القانون لأغراض التحقيق. ولم تتوفر بيانات عن الامتثال لمتطلبات التقديم.

ولا يوجد تشريع محدد لتبادل المعلومات تلقائياً مع السلطات الأجنبية. ويمكن أن يتبادل مكتب الاستخبارات المعني بمكافحة غسل الأموال هذه المعلومات تلقائياً على أساس مذكرات التفاهم. ويمكن أيضاً استخدام القنوات التي تعمل بواسطتها الإنترنت وربطه رؤساء أجهزة الشرطة التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا.

وأُنشئ مكتب الاستخبارات المعني بمكافحة غسل الأموال في عام 2005 كوحدة تنظيمية تابعة لمصرف جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (المادة 55 من قانون مكافحة غسل الأموال) وأُنجز فصله عن المصرف في عام 2015. وللمكتب مركز مماثل لإدارة خاضعة للإشراف الفني المباشر من لجنة التنسيق الوطنية المعنية بمكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب. ويوفّر المصرف الموارد البشرية والإشراف على الميزانية.

تدابير الاسترداد المباشر للممتلكات؛ آليات استرداد الممتلكات من خلال التعاون الدولي في مجال المصادرة؛ التعاون الدولي لأغراض المصادرة (المواد 53 و54 و55)

تسمح المادة 361 من قانون الإجراءات المدنية للأفراد أو المنظمات أو المؤسسات في بلدان أجنبية بتقديم مطالبات ضد أشخاص في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وفقاً لمعاهدات التعاون الدولي ذات الصلة بالموضوع، أو عن طريق وزارة الخارجية في حالة عدم وجود معاهدات من هذا القبيل. غير أن القانون يضع قيوداً على هوية الأشخاص المؤهلين ليكونوا طرفاً في قضية مدنية (المادة 71) ولا توجد آلية للإخطار فيما يتعلق بالمطالبين الأجانب.

ويتعين على المحاكم أن تتخذ قرارات بشأن التعويض في القضايا الجنائية بالتزامن مع نظرها في القضية الجنائية (المادتان 16 و51 من قانون الإجراءات الجنائية). وترد أحكام إضافية بشأن التعويضات في قانون العقوبات (المادة 46)، وقانون الإجراءات المدنية (المادة 250)، وقانون مكافحة غسل الأموال (المادة 61).

ويحمي قانون الإجراءات الجنائية حقوق الضحايا في تقديم الأدلة والعرائض، كما يمنح المدعين المدنيين نفس الحقوق التي يمنحها للضحايا في الإجراءات الجنائية (المادتان 67 و68). ويمكن تطبيق هذه التدابير أيضا على الدول الأجنبية.

ولا تنص قوانين جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية على الإنفاذ المباشر لأوامر المصادرة الأجنبية. غير أن المواد 34 و64 و174 من قانون العقوبات والمادتين 59 و208 من قانون الإجراءات الجنائية تنص على عقوبة المصادرة ونقل الممتلكات المصادرة إلى ملكية الدولة أو إعادتها إلى أصحابها الشرعيين.

ولا يمكن للمحاكم المحلية أن تعترف بطلبات المصادرة الأجنبية في غياب حكم صادر عن محكمة أجنبية (المادة 68 من قانون العقوبات). ولكن التشريعات لا تعرّف المتطلبات الإجرائية المنصوص عليها في المادة 55 (1).

ولا يتضمن القانون المحلي حكماً يسمح بالمصادرة دون وجود إدانة.

وتنص المواد 53 و56 و102 و107 و108 و128 من قانون الإجراءات الجنائية على إصدار أوامر ضبط أو تجميد لتعويض الضحايا وضمان التعويض عن الأضرار. وتطبق التدابير نفسها لتجميد أو ضبط العائدات بناء على أمر أو طلب أجنبي.

وعلى الرغم من وجود تدابير للحفاظ على الممتلكات المجمدة أو المصادرة، لا توجد تدابير إضافية لحفظ الممتلكات ذات المنشأ الأجنبي ريثما تتم مصادرتها. وأعربت السلطات عن الحاجة إلى وضع تدابير أقوى بشأن إدارة الموجودات.

وخلافاً للمادة 45 من قانون مكافحة غسل الأموال والمعاهدات ذات الصلة، لا تحدد تشريعات البلد المضمون المطلوب لطلبات المساعدة القانونية المتبادلة.

وتعترف جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية بأسباب الرفض وتفرض شروطاً إضافية تتعلق بتكاليف تنفيذ الطلبات التي تكون الممتلكات فيها ذات قيمة ضئيلة.

ولا يوجد نص قانوني يقتضي التشاور قبل رفع التدابير المؤقتة أو رفض تقديم المساعدة.

ويتضمن قانون مكافحة غسل الأموال والمعاهدات أحكاماً لحماية الأطراف الثالثة الحسنة النية.

إرجاع الموجودات والتصرف فيها (المادة 57)

ينص قانون الإجراءات الجنائية على حقوق الضحايا والمدعين المدنيين في الحصول على تعويض عن الخسائر (المادتان 67 و68). ويعترف المبدأ التوجيهي رقم 08/NCC للجنة التنسيق الوطنية المعنية بمكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب كذلك بمطالبات المالكين الشرعيين بشأن الموجودات التي يتم ضبطها أو تجميدها أو مصادرتها (المادة 6).

ولا يرد في التشريعات تفصيل للإجراء الذي يمكن السلطات المختصة من إرجاع الممتلكات المصادرة، عند القيام بذلك بناء على طلب دولة أخرى.

وعلى الرغم من أن قانون العقوبات ينص على إرجاع الموجودات إلى أصحابها الشرعيين في قضايا الفساد (الفقرة 2 من المادة 174)، فإن هذا الحكم لا ينص على الإرجاع الإلزامي للموجودات إلى البلدان الطالبة في حالة الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية.

وأعربت السلطات عن اهتمامها بوضع مبادئ توجيهية بشأن استرداد الموجودات، لكي تشمل متطلبات الفقرة 3 من المادة 57 من الاتفاقية.

ولا ينظم نص التشريع تكاليف استرداد الموجودات من خلال المساعدة القانونية المتبادلة، التي تخضع لاتفاقات أو ترتيبات على أساس كل حالة على حدة.

2-3- التحديات التي تواجه التنفيذ

يُوصى بأن تقوم جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية بما يلي:

- الإسراع في وضع الصيغة النهائية واعتماد قانون بشأن المساعدة القانونية المتبادلة يتناول المتطلبات التفصيلية للفصل الخامس، بما في ذلك الأنواع المحددة للمساعدة التي يمكن تقديمها والمحتوى المطلوب للطلبات، والنظر في وضع دليل أو مبادئ توجيهية أو أدوات أخرى للممارسين المحليين والأجانب لمعالجة الطلبات المتعلقة باسترداد الموجودات (المادة 51 والفقرة 3 من المادة 55).
- اتخاذ تدابير مناسبة لضمان إتاحة المعلومات للمؤسسات المالية عند تحديد مخاطر جديدة لغسل الأموال أو توفر المعلومات عن ذلك (الفقرة 2 (أ) من المادة 52).
- اعتماد نظام أكثر تنسيقاً لتتبع ورصد امتثال الموظفين العموميين لمتطلبات الإبلاغ المالي، بما في ذلك المخالفات التي يُكشف عنها لمتطلبات تقديم الإقرارات المالية، والنظر في تعزيز شفافية إقرارات الذمة المالية (الفقرة 5 من المادة 52).
- تعديل التشريعات بما يتماشى مع المادة 53 (أ).
- اعتماد حكم في تشريعاتها ينص على الاعتراف بأوامر المصادرة الأجنبية وإنفاذها، وفقاً للقانون الداخلي، بدون وجود حكم قضائي في المسألة، وكذلك في الحالات التي لا تنطبق فيها أحكام أي معاهدة دولية (الفقرة 1 (أ) من المادة 54).
- النظر في سن أحكام تشريعية بشأن المصادرة غير المستندة إلى الإدانة (الفقرة 1 (ج) من المادة 54).
- النظر في اتخاذ تدابير إضافية لإتاحة الحفاظ على الممتلكات من أجل مصادرتها، بوسائل منها تعزيز قدرة المؤسسات على إدارة الموجودات واعتماد المبادئ التوجيهية ذات الصلة في ضوء أفضل الممارسات الدولية (الفقرة 2 (ج) من المادة 54).
- اعتماد أحكام تحدد بوضوح الإجراء المنصوص عليه في الفقرة 1 من المادة 55.
- تعديل التشريعات لتنفيذ متطلبات الفقرة 8 من المادة 55 في حالات الجرائم المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.
- تعزيز التدابير التشريعية الرامية إلى ضمان حماية الأطراف الثالثة الحسنة النية في إجراءات المصادرة واسترداد الموجودات (الفقرة 9 من المادة 55).
- تحديد إجراءات استرداد الموجودات في التشريعات، بما في ذلك التصرف في الممتلكات المصادرة وإرجاعها، عند القيام بذلك بناء على طلب من دولة طرف أخرى (الفقرة 2 من المادة 57).
- اعتماد تدابير في التشريعات وما يتصل بذلك من المبادئ التوجيهية بشأن إرجاع الممتلكات المصادرة إلى الدول الطالبة وفقاً للفقرة 3 من المادة 57.
- النظر في اعتماد حكم قانوني واضح بشأن تكاليف استرداد الموجودات، مع مراعاة الفقرة 28 من المادة 46 من الاتفاقية (الفقرة 4 من المادة 57).

- اعتماد تدابير تشريعية أو تدابير أخرى لمنح مكتب الاستخبارات المعني بمكافحة غسل الأموال ما يلزم من الاستقلالية، وفقاً للمبادئ الأساسية للنظام القانوني للبلد، لتمكين المكتب من الاضطلاع بمهامه على نحو فعال وبمناى عن أي تأثير لا مسوغ له (المادة 58).
- مواصلة الجهود الرامية إلى إبرام اتفاقات أخرى في مجال التعاون الدولي فيما يتعلق باسترداد الموجودات (المادة 59).

3-3 - الاحتياجات من المساعدة التقنية، التي حُدِّدت من أجل تحسين تنفيذ الاتفاقية

- بناء القدرات وتقديم الدعم لوضع السياسات المتعلقة باسترداد الموجودات (المواد 51-55 والمادة 57).
- تبادل معلومات عن أفضل الممارسات وأبرز التحديات في مجال ضبط عائدات الفساد ومصادرتها والتصرف فيها وإرجاعها (المواد 51-55 والمادة 57).